

٤٤_ إذا فعل العبد المأمور به

أحمد الصقوب

نعم اذا فعل العبد ما امر الله به على وجه صحيح خرج من عهدة ذلك الامر ويوصف الفعل بالإجزاء والجزاء معناه حصول الاجر والثواب. وعليه يقال فعل العبد فاعل العبد موعود بامر - [00:00:00](#) وعود بامر براءة الذمة وحصول الثواب براءة الذمة وحصول الثواب. وفاعل العبد حتى او مع هذين الامرين لا يخلو من حالات ثلاث. الحالة الاولى الا يأتي بالعبد على الوجه الشرعي - [00:00:20](#) فهذا لا تجزئ ولا يحصل له الثواب. لا يسقط العقاب ولا يحصل له الثواب ان يصلي المغرب قبل وقتها الثاني ان يأتي بالعبد على الوجه الشرعي ولا يوجد مانع ولا يوجد مانع يمنع حصول الثواب فهذا يسقط عنه - [00:00:41](#) تبرأ ذمته ويحصل له الثواب. كل الثواب المرتب عليها الموعود به فضل الله ان الله جل وعلا لا يخلف الميعاد ويعطيه ثوابه الثالث ان يفعل العبد على وفق ما امر لكن يوجد مانع - [00:01:03](#) يوجد مانع لحصول الثواب دلت عليه الدالة فهذا تبرأ او ذمته في الاداء بمعنى لا يلزمه الاعادة لا يحصل له الثواب مثال ذلك قوله عليه الصلاة والسلام من اتى عرفا - [00:01:25](#) سأله عن شيء لم تقبل له الصلاة لم تقبل صلاته اربعين يوما هل يقال تعيد الصلوات الاربعين يوم؟ لا صلي لكن ليس لك الثواب العقاب يسقط عنك مثاله قوله عليه الصلاة والسلام اذا ابق العبد لم تقبل له صلاة - [00:01:45](#) اي حتى يرجع. فمدة ابقه لا ثواب له لكن العقاب لا يعاقب. نعم - [00:02:07](#)